

شخصاً في قال الفراء ومثله هذه الاستلثة المسئلة لا ينبغي تحميم
 المطاط فيها ولا الاشغال بها لانه يندس وقومها احد قاذ
 وقتت حادته بحيث يمتد بالمشغل مثل هذه المسئلة كمن
 او قد تمورا في بلاد حرة لا يسكن فيها احد فمتى لم يغير
 فيه مسامتها اصل للاصل والمشقة والزام القدر
 المشقة وعبارة ارج قوله مسامتها اي على سنه ومخاذاته
 فلو كان احدهما من قبله والاخر من جهة ربره وجبه غسل
 لا والاصل يمكن فاذا لم يمس والاشا من فنه ذلك والاصل
 هو الواجب غسله قاله م والاولى حكمه على كلامه على ما اذا
 اسويها علا وكان الذي من جهة القتل هو العامل او اكثرهما لا
 اما لو كان القتل العامل او اكثر الاكثر فمما الذي من جهة البر فهو
 الموعول عليه للاولاي ولو زاد امتيزا وجبه على غسلها
 اي اذا كانا اصلين ويكفي قرن الفيد باحدهما او لهما اصليا
 والاعتراف بالاشقة تفيد مسي يقصن الاصل من كفه
 الكف تذكرها قليل والتأنيب هو الكسر كما قاله من واتي
 ذلك لانه حقيقة اليد من روى الاصل الى المشك فدفقتموه
 من كفيها ارج وعطف الذراعين على الكتفين من عطف الشغل
 على الجوان الذراع من الرفقة الى الطرف الاصل كما في المصباح
 مع المرفقين ففداهما لسياسة اليد وهو كذا كان
 بالسطر لما يراة هنا وان كانت اليد تطلق اطلاقا القويا على
 ما هو من الاصلع المنك او قد هما ان فقد اي خلقه
 والمراة باعتبار القرب ان نظر اليه من تساوي يد وطقه وخلفه
 يد من فقد رفقة قال الرضائي على الفري لو فقدت اليد اطلقه

اعتد قدره من غالب امثاله بخلاف ما اذا وجد الي غيرهما
 للمفاد كان لوصفه الرفقة المشك والعمه الركبة وهو المقدر كما في
 الحشفة خلافا لجمع متاضرين اعتدوا فذبح من غالب الناس ومثله
 ارج توضيحتم انه المراد الوضو ويحتمل ان هذا عمل يسيره
 ما يدره في قول تقالي وكمن قرية اهلبكها فاجهاها اسنا
 بيانا حين قالوا اردنا اهلبكها فاسنع الوضوي اخري
 واسال الوضو في الواو ميدي في وقيل الوضو يضم الواو والمراد
 به غسل الوجه فقط يرتيل قوله ثم غسل يده ثم غسل
 باسبغة الماء غسله ثم غسل يده الجني في نسخة اسباط
 ثم وهي اوله فيكون بيانا لقوله فاسنع الوضو حتى شرع
 يعني شرع اي غسل اول الصدين قبل اليه اضراي والله
 في قراءة الخريش في يقينه ثم قال هكذا راي رسول الله صلي
 الله عليه ولم يتوضاها ارج والله الم الا ترى جمع اليد التي هي
 الجارحة والارادي جمع اليد التي هي تحركه العمه هذا هو
 الصحيح وقد اخرجها عوام العلماء باللفظ من اصلها فاستعملوا
 الارادي في جمع اليد الجارحة وتجدد اكره الناس يكتب لصاحبه
 المهور فيقول الا اذى الكرخة والكرام وهو جن والصوان
 الايدي الكرخة قاله ابن الصلاح المصدي شوري وحج
 الفري على المطول ما يخالف هذا ونصه والارادي جمع الايدي
 جمع اليد وهي الجارحة المحضوصه يستعمل في التميز بما را
 مر سلا من قبيل اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعليه
 او الصورية على المتبول وهو التميز كما صرح به الشيخ في
 البياك وقيل مشترك بينهما وما قيل ان اليد التي الجارحة

اعتد

